

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

وغيرهم .

ومحقيقي أهل الكلام فاتفقوا على أن الايمان والدين قول وعمل .

هذا لفظ السلف من الصحابة وغيرهم وإن كان قد يعنى بالايمان في بعض الواضع ما يغير العمل لكن الأعمال الصالحة كلها تدخل أيضا في مسمى الدين والايمان ويدخل في القول قول القلب واللسان وفي العمل عمل القلب والجوارح .

وقال المفسرون لمذهبهم ان له أصولا وفروعا وهو مشتمل على أركان وواجبات ليست بأركان ومستحبات بمنزلة اسم الحج والصلاة وغيرهما من العبادات فإن اسم الحج يتناول كل ما يشرع فيه من فعل وترك مثل الاحرام وترك محظوراته والوقوف بعرفة ومزدلفة ومنى والطواف ببيت الله الحرام وبين الجبلين المكتنفين به وهما الصفا والمروة .

ثم الحج مع هذا مشتمل على أركان متى تركت لم يصح الحج كالوقوف بعرفة .

وعلى ترك محظور متى فعله فسد الحج وهو الوطاء ومشتمل على واجبات من فعل وترك يأثم بتركها عمدا ويجب مع تركها لعذر أو غيره الجبران بدم كالأحرام من المواقيت المكانية والجمع بين الليل والنهار بعرفة وكرمي الجمار ونحو ذلك وكترك اللباس المعتاد والتطيب والصيد وغير ذلك .

ومشتمل على مستحبات من فعل وترك يكمل الحج بها فلا يأثم بتركها ولا يجب دم مثل رفع

الصوت بالاهلال والاكثر منه وسوق الهدى وذكر الله